

التمهيد

عن ابن عباس رضي الله عنه، قال «لَقِيَ نَاسٌ مِنَ الْمُسْلِمِينَ رَجُلًا فِي غَنِيمَةٍ لَهُ، فَقَالَ: السَّلَامُ عَلَيْكُمْ، فَأَخَذُوهُ فَقَتَلُوهُ وَأَخَذُوا تِلْكَ الْغَنِيمَةَ، فَتَزَلَّتْ» ^(١) «وَلَا تَقُولُوا لِمَنْ أَلْفَقَ إِلَيْكُمْ السَّلَامَ لَسْتَ مُؤْمِنًا» [النساء: ٩٤].

أولاً: خطورة التكفير؛

حذر النبي ﷺ من تكفير أحد من المسلمين، وهو لا يستحق التكفير؛ فعن أبي ذر رضي الله عنه أنه سَمِعَ النَّبِيَّ ﷺ يَقُولُ: «لَا يَرْمِي رَجُلٌ رَجُلًا بِالْفُسُوقِ، وَلَا يَرْمِيهِ بِالْكَفْرِ، إِلَّا ارْتَدَّتْ عَلَيْهِ، إِنْ لَمْ يَكُنْ صَاحِبُهُ كَذَلِكَ» ^(٢).
وعن عبد الله بن عمر رضي الله عنه: أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «أَيُّمَا رَجُلٍ قَالَ لِأَخِيهِ يَا كَافِرُ، فَقَدْ بَاءَ بِهَا أَحَدُهُمَا» ^(٣). قال الشيخ ابن باز رحمه الله: «والمعنى التحذير، ليس معناه أنه كفر أكبر، بل معناه: التحذير من هذا الكلام السيء، صاحبه على خطر عظيم» ^(٤).
وعن ثَابِتِ بْنِ الضَّحَّاكِ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: «لَعَنَ الْمُؤْمِنُ كَفْتَلَهُ، وَمَنْ رَامَى مُؤْمِنًا بِكَفْرِ فَيَمُوتَ كَفْتَلَهُ» ^(٥).

نشاط:

أبين وجه الاستدلال من الأحاديث السابقة على خطورة التكفير.

نهى الله تعالى عباده المؤمنين أن ينفوا مسمى الإيمان عن من أظهره واتصف به

(١) صحيح البخاري ح (٤٥٩١)، وصحيح مسلم ح (٣٠٢٥) واللفظ له، وانظر: جامع البيان عن تأويل القرآن، للطبري، دار هجر (٣٥٦/٧).

(٢) أخرجه البخاري ح (٦٠٤٥)، ومسلم ح (٦١٠٤)، ومسلم ح (٦٠).

(٣) أخرجه البخاري ح (٦١٠٥)، ومسلم ح (٦١٠٥)، ومسلم ح (٧٣) http://binbaz.org.sa/fatwas/١٧١٨٩٠.

(٤) موقع الشيخ ابن باز، الرابط: شرح حديث من قال - لأخيه - كافر

قال شيخ الإسلام ابن تيمية رحمه الله: «وَلِهَذَا يَجِبُ الْإِحْتِرَازُ مِنْ تَكْفِيرِ الْمُسْلِمِينَ بِالذُّنُوبِ وَالْخَطَايَا فَإِنَّهُ أَوَّلُ بَدْعَةٍ ظَهَرَتْ فِي الْإِسْلَامِ فَكَفَرُ أَهْلِهَا الْمُسْلِمِينَ وَاسْتَحْلَوْا دِمَائَهُمْ وَأَمْوَالَهُمْ وَقَدْ ثَبَتَ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ أَحَادِيثٌ صَحِيحَةٌ فِي ذَمِّهِمْ وَالْأَمْرِ بِقِتَالِهِمْ. قَالَ الْإِمَامُ أَحْمَدُ بْنُ حَنْبَلٍ رحمه الله صَحَّ فِيهِمْ الْحَدِيثُ مِنْ عَشْرَةِ أَوْجِهٍ (١).

وقال الشيخ محمد بن عبد الوهاب رحمه الله: «وبالجملة: فيجب على من نصح نفسه، ألا يتكلم في هذه المسألة إلا بعلم وبرهان من الله؛ وليحذر من إخراج رجل من الإسلام بمجرد فهمه واستحسان عقله، فإن إخراج رجل من الإسلام أو إدخاله فيه، أعظم أمور الدين» (٢).

نشاط جماعي

تنقسم إلى مجموعات لتنفيذ
النشاط.

بالتعاون مع مجموعتي:

ما الحكمة من تشديد النبي ﷺ في مسألة التكفير.

لأنه يوصل إلى التفرقة وإحلال دم
الآخر وذلك يؤدي إلى انتشار الفساد
في المجتمع وانتشار الجريمة.

ثانياً: الآثار المترتبة على التكفير:

- الجزم بتكفير المعين خطره عظيم؛ ويترتب على تكفيره آثار كبيرة وخطيرة، ومن تلك الآثار:
 - استحلال دمه، قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «لَا يَحِلُّ دَمُ امْرِئٍ مُسْلِمٍ، يَشْهَدُ أَنْ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ وَأَنِّي رَسُولُ اللَّهِ، إِلَّا بِأَحَدٍ ثَلَاثٍ: النَّفْسُ بِالنَّفْسِ، وَالنِّيبُ الزَّانِي، وَالْمَارِقُ مِنَ الدِّينِ الثَّارِكُ لِلْجَمَاعَةِ» (٣).
 - التفريق بينه وبين زوجته المسلمة فإنها لا تحل له ﷺ فَإِنْ عَلِمْتُمُوهُنَّ مُؤْمِنَاتٍ فَلَا تَرْجِعُوهُنَّ إِلَى الْكُفَّارِ لَأَهْنَّ حِلٌّ لَهُمْ وَلَا هُمْ يَحِلُّونَ لَهُنَّ [المتحنة: ١٠].
 - انقطاع التوارث بينه وبين أقاربه المسلمين؛ فَعَنْ أُسَامَةَ بْنِ زَيْدٍ رضي الله عنه، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ: «لَا يَرِثُ الْمُسْلِمُ الْكَافِرَ وَلَا الْكَافِرُ الْمُسْلِمَ» (٤).
 - لا يغسل ولا يصلى عليه ولا يدفن في مقابر المسلمين، بل يدفن في مقابر الكفار أو يوارى في التراب في أي مكان غير مقابر المسلمين.

(٢) الدرر السننية في الأجوبة للنجلية (١٠/٣٧٤).
(٤) صحيح البخاري ج (٢٧٦٤)، وصحيح مسلم ج (١٦١٤).

(١) مجموع فتاوى ابن تيمية، لابن قاسم (١٣/٣١).
(٣) صحيح البخاري ج (٦٨٧٨)، وصحيح مسلم ج (١٦٧٦).

أكتب رسالة تبين خطورة تكفير المسلمين، والآثار المترتبة على ذلك.

ثالثاً: من يحكم بالتكفير:

تبين مما سبق خطورة التكفير، والآثار الكبيرة والخطيرة المترتبة على التكفير؛ والتكفير حكم شرعي، مرده إلى الله ورسوله، فما دل الكتاب والسنة على أنه كفر، فهو كفر، وما دل الكتاب والسنة على أنه ليس بكفر، فليس بكفر. وليس لأحد أن يكفر أحداً من المسلمين، حتى يقوم الدليل من الكتاب والسنة على كفره، وتتحقق شروط تكفير المعين، وتنتفي موانعه؛ صيانة لدين المسلمين، ودمائهم، وأموالهم، وأعراضهم، وهذا مرجعه للعلماء المعتمدين الراسخين في العلم.

وأما الحكم بالآثار المترتبة على التكفير؛ فإنه منوط بولي الأمر أو القاضي الشرعي، المعين من قبل ولي الأمر. وتنفيذ الحكم هو من مسؤوليات ولي الأمر خادماً الحرميين الشريفين، أو من ينوبه، وليس لأحد من الناس التعدي على ولي الأمر في ذلك.



الجلول اون لاين
hulul.online

- س ١: أبين خطورة التكفير، وأذكر الأدلة على ذلك.
- س ٢: أعدد ثلاثة من الآثار المترتبة على تكفير المعين، وأورد الأدلة على ذلك.
- س ٣: هل يحق لك أو لأحد زملائك الحكم بتكفير أحد من المسلمين؟
- س ٤: تكفير المعين أمره خطير:
- أ- أعدد من يحق له الحكم بكفر المعين من المسلمين.
- ب- أوضّح من هو الذي يحق له الحكم بالآثار المترتبة على التكفير؟
- س ٥: من المسؤول عن تنفيذ حكم التكفير، والآثار المترتبة عليه؟ وهل يجوز لأحد أن يتعدى عليه في ذلك؟

نشاط جماعي: اكتب رسالة تبين خطورة تكفير المسلمين، والآثار المترتبة على ذلك

ج/ إن التسرع في التكفير له خطره العظيم لقول الله عز وجل: (قل إنما حرم ربي الفواحش ما ظهر منها وما بطن والإثم والبغي بغير الحق وأن تشركوا بالله ما لم ينزل به سلطاناً وأن تقولوا على الله ما لا تعلمون)

إن التسرع في التكفير يترتب عليه أمور خطيرة من استحلال الدم والمال ومنع التوارث وفسخ النكاح وغيره مما يترتب على الردة فكيف يسوغ للمؤمن أن يقدم على أدنى شبهة.

س ١: بين خطورة التكفير، مع ذكر الأدلة على ذلك

حذر النبي صلى الله عليه وسلم من تكفير أحد من المسلمين وهو لا يستحق ذلك، فعن أبي ذر رضي الله عنه أنه سمع النبي صلى الله عليه وسلم يقول: (لا يرمي رجل رجلاً بالفسوق، ولا يرميه بالكفر إلا إذا ارتدت عليه، إن لم يكن صاحبه كذلك).

س ٢: عدد ثلاثة من الآثار المترتبة على تكفير المعين، وأورد الأدلة على ذلك

- ١- لا يقبل منه عمل، قال تعالى: ومن يرتد منكم عن دينه فيمت وهو كافر فأولئك حبطت أعمالهم في الدنيا والآخرة وأولئك أصحاب النار هم فيها خالدون
- ٢- لا يعامل كموتى المسلمين إذا ات، قال تعالى: ولا تصل على أحد منهم مات أبداً ولا تقم على قبره
- ٣- يفسخ نكاحه فإن علمتموهن مؤمنات فال ترجعهن إلى الكفار لا هن حل لهم ولا هم يحلون لهن

س ٣: هل يحق لك أو لأحد زملائك الحكم بتكفير أحد المسلمين؟

لا يحق لأحد تكفير أحد المسلمين

س ٤: تكفير المعين أمره خطير، حدد

من يحق له الحكم بكفر المعين من المسلمين: هلا ورسوله والأدلة عليها من القرآن والسنة.

وضح من هو الذي يحق له بالحكم على الآثار المترتبة على التكفير: ولي الأمر والقاضي الشرعي، المعين من قبل ولي الأمر.

س ٥: من المسؤول عن تنفيذ حكم التكفير، والآثار المترتبة عليه، وهل يجوز أحد أن يتعدى عليه في ذلك؟

تنفيذ الحكم هو من مسؤوليات ولي الأمر خدام الحرمين الشريفين، أو من ينيبه، وليس أحد من الناس التعدي على ولي الأمر في ذلك.



أنشطة الوحدة الثامنة

١ - بعد دراستي لهذه الوحدة: أشرح منهج أهل السنة والجماعة في مسألة التكفير.

مذهب أهل السنة والجماعة في مسألة التكفير
أهل السنة والجماعة لا يُكفرون من خالفهم مطلقاً ، وإن كان ذلك المخالف يكفرهم ، فلا يكفرون إلا من كفره
الله ورسوله صلى الله عليه وسلم
ولقد كان من عيوب أهل البدع : تكفير بعضهم بعضاً ، ومن محامد أهل السنة أنهم يُحْطِنُون ولا يُكْفَرُون

٢ - بعد دراستي لهذه الوحدة: أذكر مجموعة من الأدلة التي تبين خطورة التكفير بدون علم، وأقوال أهل العلم في ذلك.

فاحذر يا أخي الكريم من إطلاق هذا اللفظ على المسلمين لخطورته فقد أخرج الشيخان عن ابن عمر رضي الله عنهما أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال: "إذا قال الرجل لأخيه يا كافر فقد باء بها أحدهما. فإن كان كما قال وإلا رجعت عليه". وعن أبي ذر رضي الله عنه أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال: (من دعا رجلاً بالكفر، وقال يا عدو الله وليس كذلك إلا حار عليه) أي رجع عليه متفق عليه.
فالحذر الحذر أخي الكريم من تكفير المسلمين ولا تدعو هذا اللسان ان يقودكم الى النار عافانا الله وإياكم منها واعاذنا منها

٣ - من خلال دراستي لهذه الوحدة:

أ- أبين من يحق له الحكم بكفر المعين، وأوضح السبب.

ب- أذكر الآثار المترتبة على تكفير المعين.

الذي يحق له بالحكم على الآثار المترتبة على التكفير: ولي الأمر والقاضي الشرعي، المعين من قبل ولي الأمر

الآثار المترتبة على تكفير المعين، وأورد الأدلة على ذلك.

- ١- لا يقبل منه عمل، قال تعالى: ومن يرتد منكم عن دينه فيمت وهو كافر فأولئك حبطت أعمالهم في الدنيا والآخرة وأولئك أصحاب النار هم فيها خالدون
- ٢- لا يعامل كموتى المسلمين إذا ات، قال تعالى: ولا تصل على أحد منهم مات أبداً ولا تقم على قبره
- ٣- يفسخ نكاحه فإن علمتموهن مؤمنات فال ترجعوهن إلى الكفار لا هن حل لهم ولا هم يحلون لهن